

فهو على منطقة البروج ولا عرض له فيكون مركزه موازيا لمركز الشمس  
لانها على المنطقة ايضا في درجته فجميع نورها على التوسط بيننا  
وبينها لانها اعلامه كما تقدم ذلك وان كان في غير العقدتين كان  
بعيدا عن المنطقة يجب عرضه فهو ليس على طريقة الشمس لكن ان  
كان عرضه قليلا بحيث ان طرفه يخرجه يماس طرف قرص الشمس فيسقط  
منها ذلك القدر المماس وضابط ذلك ان يكون عرض القمر اقل من نصف  
مجموع قطر بهما سيما لان الذي على المنطقة من الشمس هو مركزها  
فقط ومحيطها خارج عنها من الجهتين وعرض القمر الذي بعده عن  
المنطقة انما هو لمركزه فقط ايضا فطرف محيطه الذي جهة المنطقة أقرب  
الى المنطقة من مركزه فيلحق نصف محيطه مع نصف محيط الشمس ان  
كان عرضه اقل من مجموعها والافلا وغاية ما يبلغ مجموع نصفي  
القمرين لرد دقيقة فحتى زاد عليها عرض القمر الشمالي او الجنوبي  
امتنع الكسوف لكن هذا القدر يكون للعرض المرئي المعدل لا الحقيقي  
الماخوذ من الجدول وغاية ما وجد بالاستقراء في معظم المعمود  
ان عرض القمر الشمالي متى كان اقل من آله دقيقة والجنوبي اقل  
من آله دقيقة امكن الكسوف لان الشمالي قد يبعد بنقص بقدر  
الباقى منه فيبلغ حد الكسوف الآتي وهو النقص عن نصف قطر  
والجنوبي فتعديله يزداد عليه غالبا او دائما فيفقد حد الكسوف  
فلذلك تحالف الجنوبي والشمالي في القدر فان كان عرض القمر الشمالي

اقل

اقل من آله فلا يكون الا بعد الراس وقبل الذنب باقل من آله  
دقيقة واذ كان عرضه الجنوبي اقل من آله دقيقة فلا يكون الا بعد  
الذنب وقبل الراس باقل من آله دقيقة لانه متى فارق الراس كان  
في الشمال يتزايد عرضه الى ان يبلغ اقصاه وهو خمس درج ثم ياخذ  
في القرب من المنطقة فمينا قص عرضه الى حتى يتقدم بوصوله الى الذنب  
ثم يصير عرضه جنوبيا بعد مفارقة الذنب يتزايد حتى يبلغ اقصاه  
ثم ياخذ في القرب من الراس حتى يتقدم عرضه بوصوله اليها فحتى  
كان بعد الراس باقل من ثلاثة درج فعرضه شمالي متزايدا وقبل  
الذنب بذلك فعرضه شمالي متناقص ومتى كان بعد الذنب بذلك  
فعرضه جنوبي متزايدا وكان قبل الراس فعرضه جنوبي متناقص  
وتعلم كونه قبل احدهما او بعده بمقومهما بان تنظر ان كان مقوم  
القمر اكثر من الراس والذنب فهو بعده وان كان اقل فهو قبلهما  
وان ساوى مقومه لاحديهما فهو على تلك العقدة ومن هذا يعلم  
ان احد الشرطين الاخيرين بقى عن الآخر لانها مثلا زمان وهذا  
شيء لم نره مسطورا وانما هو بمحض الفرض فدلله الحد والمنتهى  
ان سائر العقدتين مضاد لسائر الجزء لان سائرهما على خلاف توالي البروج  
من المشرق الى المغرب واما الجزء فمالي تواليها اعني من المغرب  
الى المشرق فحتى كان الجزء قبل احدهما فانه يتردد اقرب منه او بعده  
فانه يتردد بعده عنه فيكون حاله مع احدهما كحال متقابلين في طريق

ملك يوفى القدر في الحد  
او بعدها